

مؤتمر نزع السلاح

CD/1545

31 July 1998

ARABIC

Original: ENGLISH/FRENCH

الجزائر

اقتراح مقدم في إطار البند ١ من جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح

"وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي"

بسط الموضوع

١- يرى الوفد الجزائري أن نزع السلاح النووي يشكل أولوية مطلقة لمؤتمر نزع السلاح. ولقد قدمت عدة اقتراحات في هذا الشأن، وهي مفيدة كلها بلا شك. وتهدف ورقة العمل هذه إلى إثراء المناقشة وإلى طرق مجالات تفكير جديدة والمساعدة على اتخاذ القرارات. وهي تعرض اقتراحاً مزدوجاً حول نزع السلاح النووي وحظر المواد الانشطارية، مع صيغة حل وسط ممكنة.

٢- ويستند الاقتراح المزدوج حول نزع السلاح النووي والمواد الانشطارية إلى مبادئ وقواعد مقبولة على نطاق واسع وإلى مواقف وتعليقات وآراء أبدتها الوفود في مؤتمر نزع السلاح.

٣- ويشكل عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي بُعدين غير منفصلين يتفاعل أحدهما مع الآخر وينبغي معالجتهما الواحد مع الآخر.

ويستند مخطط عدم الانتشار إلى معاهدة عدم الانتشار ويتضمن تدابير أخرى مرافقة: منع التجارب النووية، ومنح ضمانات أمنية، وحظر المواد الانشطارية. وقد تم الآن تمديد معاهدة عدم الانتشار إلى أجل غير محدد وتتوفر لهذه المعاهدة آلية استعراض معززة، كما تم حظر التجارب النووية بموجب معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ويتم معالجة الضمانات الأمنية داخل لجنة مخصصة أنشئت هذا العام ضمن مؤتمر نزع السلاح، فضلاً عن معالجتها أو التفكير فيها أو درسها في أطر أخرى (المناطق المجردة من الأسلحة النووية، ومعاهدة عدم الانتشار).

٤- ويبقى الآن:

١-٤ وضع اللمسات الأخيرة على مخطط عدم الانتشار باتمام مرحلته الأخيرة بمفاوضات حول المواد الانشطارية؛ وهذا هو موضوع الاقتراح بـ.

- وضع هذا الاقتراح مع مراعاة ضرورة الشروع في مفاوضات على أساس واضح لا لبس فيه من خلال رؤية مشتركة لا تنطوي على أي غموض فيما يتعلق بمرمى وأهداف معاهدة لحظر المواد الانشطارية.

- يكمن الأساس المنطقي لهذا الاقتراح في فصل المفاوضات المتعلقة بالانتاج المقبل وتلك المتعلقة بالمخزونات، الأمر الذي يفضي إلى:

* معاهدة يقتصر نطاقها على الإنتاج المقبل (صيغة الولاية الواردة في تقرير شانون).

* بروتوكول ينظم المخزونات الناجمة عن الانتاج الذي يسبق دخول المعاهدة حيز النفاذ وعن إزالة الأسلحة النووية في إطار عملية "ستارت". وسوف تحدد المفاوضات ما إذا كان من الممكن اختيار صيغة بروتوكول يُلحق فقط بمتن

المعاهدة أو توكي بروتوكول إضافي يفتح باب التوقيع عليه أمام الدول وتكون له ديباجته ومنطوقه وأحكامه المتعلقة بالنفاذ.

- وسوف تتيح المفاوضات التي تجرى على هذا النحو مراعاة الشواغل التي أعربت عنها مختلف الوفود، والشروع في مفاوضات على أساس واضح لا لبس فيه وضمان سلاسة عمل اللجنة المخصصة المنشأة لهذا الغرض، مع تفادي تداخل المفاوضات المتعلقة بالانتاج المقبل وتلك المتعلقة بالمخزونات، وهي مفاوضات يجب أن تثري إحداها الأخرى.

٢-٤ رسم الخطوط العريضة لـ"مخطط نزع السلاح" بالتعمق في بحث نزع السلاح النووي، وهذا هو موضوع الاقتراح ألف.

- ويمكن أن تجري عملية البحث المتعمقة هذه، بصورة فعالة، من خلال:

* التفاوض على اتفاقية تتضمن التزاماً سياسياً من جانب الدول كافة بهدف نزع السلاح النووي. وينبغي أن يشكل هذا الصك القانوني، في نظرنا، حجر الزاوية لـ"نظام لنزع السلاح"، مثلما تشكل معاهدة عدم الانتشار حجر الزاوية لنظام عدم الانتشار.

* تحديد تدابير ملموسة تهدف إلى إزالة الأسلحة النووية. ويتعلق الأمر، في هذه المرحلة، بعملية تحديد تراعي المبادرات الأحادية الطرف الهادفة إلى الحد من الأسلحة النووية والجهود الثنائية الهادفة إلى خفض هذه الأسلحة (عملية "ستارت"). ويمكن أن تستند عملية التحديد هذه إلى العديد من الأفكار والمقترحات (اقتراح برنامج نزع السلاح النووي الذي قدمه ٢٨ وفداً من مجموعة الـ٢١، وأعمال لجنة كانبيرا ...).

٥- ويرى الوفد الجزائري أن هذا الاقتراح المزدوج يعالج البند ١ من جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح معالجة عميقة ومتوازنة.

وهو يرى أيضاً أن عدم الانتشار يتوفر له نظام ينبغي أن توضع عليه بعض اللمسات الأخيرة (هدف الاقتراح باء) وأنه ينبغي بالضرورة أن يتوفر لنزع السلاح نظام مماثل ومكمل للنظام الأول ينبغي الشروع فيه على نحو واف ومناسب (هدف الاقتراح ألف).

الاقتراح ألف

- ١- يقرر مؤتمر نزع السلاح أن ينشئ في إطار البند ١ من جدول أعماله لجنة مخصصة تكلف بالتفاوض في مرحلة أولى على اتفاقية متعددة الأطراف، عالمية وملزمة قانونياً، تلزم جميع الدول بهدف نزع السلاح النووي من أجل إزالة الأسلحة النووية بصورة كاملة.
- ٢- تسعى أيضاً اللجنة المخصصة المنشأة على هذا النحو، إلى تحديد التدابير التي يجب اتخاذها من أجل تحقيق هذا الهدف والمحافظة، بذلك، على عدم الانتشار النووي وتعزيزه أكثر، مع إيلاء المراعاة الواجبة للمبادرات الأحادية الطرف والثنائية الجارية في هذا الميدان والمقترحات المقدمة في هذا الشأن.
- ٣- ولما كان التدبير الفوري الواجب اتخاذه قد تم تحديده بالفعل (منع إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية والنبائط المتفجرة النووية الأخرى)، فإنه يشكل موضوع قرار مستقل لمؤتمر نزع السلاح.
- ٤- تقدم اللجنة المخصصة إلى مؤتمر نزع السلاح تقريراً عن سير عملها قبل انتهاء دورة ١٩٩٨.

الاقتراح باء

- ١- يقرر مؤتمر نزع السلاح، عملاً بقراره CD/ المؤرخ في ..، ومع أخذ تقرير شانون الوارد في الوثيقة CD/1299 المؤرخة في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٥ في الاعتبار، إنشاء لجنة مخصصة تعنى بحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية والنبائط المتفجرة النووية الأخرى.
- ٢- يكلف المؤتمر اللجنة المخصصة بالتفاوض على معاهدة غير تمييزية، متعددة الأطراف، ويمكن التحقق من تطبيقها دولياً وفعلياً، لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية والنبائط المتفجرة النووية الأخرى.
- ٣- وتكلف اللجنة المخصصة، بصورة موازية، بوضع نظام دولي يحكم مخزونات المواد الانشطارية المعدة لصنع الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، ويمكن أن يتخذ شكل بروتوكول يلحق بالمعاهدة المشار إليها في الفقرة ٢، أو شكل بروتوكول إضافي.
- ٤- تقدم اللجنة المخصصة إلى مؤتمر نزع السلاح تقريراً عن سير عملها قبل نهاية دورة ١٩٩٨.

- - - - -